مجلة أنساق للفنون والآداب والعلوم
الإنسانية
الإصدار الرابع عشر
المجلد (٥) العدد (١)
٢٠٢٤ (٢٦٣-٢٧٤)

الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا: دراسة بين الأسباب والآثار

د. أم كلثوم الجيلاني العربي الأحرش
قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الزاوية

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License.

نشر إلكترونياً بتاريخ: ٢٦ فبراير ٢٠٢٤م

الملخص

أضحت ظاهرة الهجرة الغير نظامية تشكل خطراً وعبأ كبيرا يهدد سيادة الدولة الليبية والدول الأوربية، باعتبارها دولة عبور للمهاجرين الغير نظامية نتيجة تعثر التحول السياسي وعدم مراقبة الحدود البرية والبحرية من قبل السلطات المعنية أدى إلي انتهاك سيادة الدولة الليبية، وكان لها أثر على الجانب السياسي والأمني، وأدى إلى انتشار الجريمة المنظمة والتهريب ودخول الجماعات الإرهابية واختراقها للأجهزة الأمنية من قبل استخبارات الدول الأجنبية، لذلك تتركز مشكلة البحث في التساؤل الرئيس ما دوافع وأثر الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا، حيث تهدف الدراسة إلى التعرف على مفهوم وأسباب الهجرة الغير نظامية، توضيح تأثير الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا، واتبعت الباحثة المنهج التحليلي والوصفي والمدخل القانوني. ولقد توصلت الباحثة على عدة نتائج من أهمها بأن الهجرة الغير النظامية وآثرها تعتبر من المواضيع المعقدة في الجانب السياسي وكان لها آثر سلبي على السيادة في ليبيا.

الكلمات مفتاحية: أثر، الهجرة الغير نظامية، سيادة، دولة ليبيا.

Abstract

The phenomenon of irregular migration has become a danger and a major burden that threatens the sovereignty of the Libyan state and European countries, as it is a transit country for irregular migrants as a result of the faltering political transition and the lack of monitoring of land and sea borders by the concerned authorities, which led to a violation of the sovereignty of the Libyan state, and

had an impact on the political and security aspect. It led to the spread of organized crime, smuggling, the entry of terrorist groups, and their infiltration of security services by the intelligence of foreign countries. Therefore, the research problem focuses on the main question: What are the motives and impact of irregular migration on state sovereignty in Libya? The study aims to identify the concept and causes of irregular migration, clarifying The impact of irregular migration on state sovereignty in Libya. The researcher followed the analytical and descriptive approach and the legal approach. The researcher reached several results, the most important of which is that irregular migration and its impact is considered one of the complex issues on the political side and has had a negative impact on sovereignty in Libya.

Keywords: impact, irregular migration, sovereignty, Libyan state

*** المقدمة**

عقب إنهيار النظام السياسي عام 2011 أدى إلى الإنفلات الأمني وإنتشار الفوضى مما جعل المجال مفتوحاً أمام العديد من الدول التي تعيش ظروف معيشية صعبة باستباحة الأراضي الليبية، وأدى ذلك إلى إنعدام الأمن للمنافذ البحرية والبرية. لأن غياب النظام والقانون عبر السواحل جعل الهجرة الغير نظامية ملاذاً وطريقا للمهاجرين، حيث تحولت ليبيا إلى الوجهة المفضلة للهجرة الغير شرعية المتجهة صوب دول الاتحاد الأوروبي، إلا أن المشرع الليبي بين موقفه قانونيا، كما كان لليبيا في توقيعها العديد من القوانين والبروتكولات والمعاهدات الدولية للحد من الهجرة الغير نظامية.

*** مشكلة الدراسة**

شكلت مسألة الهجرة غير النظامية حالة من القلق نتيجة أثارها وتداعياتها سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي والدولي من هنا تتركز مشكلة البحث في التساؤل الرئيس ما دوافع وأثر الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا؟

*** تساؤلات الدراسة**

تتركز تساؤلات الدراسة في:-

١- ما مفهوم وأسباب الهجرة الغير نظامية؟

٢- ما تأثير الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا؟

*** أهمية الدراسة**

تكمن أهمية الدراسة في:-

١- السعي نحو تسليط الضوء وإثراء الدراسات النظرية فيما يخص موضوع أهم دوافع وأثر الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا.

٢- هذه الدراسة تعتبر استكشافية تسعى إلى رصد ظاهرة مدى أهم الأسباب والآثار الناجمة عن الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا.

*** أهداف الدراسة**

تهدف الدراسة إلى:-

١- التعرف على مفهوم وأسباب الهجرة الغير نظامية.

٢- توضيح تأثير الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا.

*** منهج الدراسة**

اعتمدت الباحثة في دراسة الموضوع المنهج الوصفي وذلك لصف وجمع المعلومات حول دوافع الهجرة الغير نظامية. وكذلك المنهج التحليلي النقدي لنحليل واقع ظاهرة الهجرة غير النظامية وأثرها على سيادة الدولة الليبية، والمنهج القانوني لبيان أهم القوانين الليبية التي نص عليها المشرع وبيان أهم التشريعات وبروتوكولات ومعاهدات واتفاقيات التي كانت دولة ليبيا طرفا.

*** مفهوم وأسباب الهجرة الغير نظامية**

هناك العديد من التعريفات والمسميات للهجرة غير النظامية وهجرة غير قانونية وهجرة السرية، وفي هذا الصدد سنتناول التعريف الإجرائي للهجرة الغير النظامية.

أولاً- تعريف الهجرة الغير نظامية

قبل تعريف الهجرة الغير نظامية يجب تعريف الجهرة لغة.

أ- تعريفً الهجرة في اللغة

تعرّف الهجر في اللغة (على أنها هاجر المهاجر مهاجرة من البلد و خرج منه إلى بلد أخر وتهجر فلان أي تشبه بالمهاجرين (المجد غي اللغة والعلامة، ص588)، وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن ويسمى المهاجرون

مهاجرين لأنهم لهم تركوا ديارهم ومساكنهم التي نشئوا بها و التحقوا بدار ليس لهم بها أهل ولا مال، فكل من فارق بلده من بدوي أو حضري أو سكن بلد آخر فهو مهاجر (بن منظور، 2000، ص22)، وتعرف بمعني الترك ، وهي كمصطلح قانوني تعني ترك المواطن دولته التي ينتمي إليها ليستقر في دولة أخرى بشكل دائم أو مؤقت، فالفعل، يعكس حركة وتنقل الأفراد بشكل فردي ليستقر في دولة أخرى بشكل دائم أو مؤقت، فالفعل، يعكس حركة وتنقل الأفراد بشكل فردي أو وجماعي على نطاق واسع وهو ما يسمي بالمد الهجري.

والهجرة بما يعني تنقل أفراد إلى بلد غير بلدهم قد تكون شرعية حينما تكون مطابقة للقانون النافذ أوسرية أوغير شرعية أو غير نظامية عندما تتم مخافة للقانون المنظم لحول وإقامة الأجانب في الدولة المستقبلة (امشيري، 2023، ص1).

وعرَفت الهجرة بأنها (الدخول أو الخروج غير القانوني من و إلى إقليم أية دولة من قبل المهاجرين، ومن دون االمتثال للضوابط و الشروط القانونية التي تفرضها كلدولة في مجال تتنقل الأفراد (غريبي، وآخرون، 2014، ص81).

وعرفها فقاء القانون الدولي بأنها مغادرة الفرد لإقليم دولته نهائيا إلي إقليم دولة أخرى .ومن هذا التعريف نجد أن الفقه القانون الدولي اعتدّ بنية المهاجر وعلى ذلك فإذا ترك الإقليم ونيّته العودة بعد مدة كانت طويلة أو قصرة فلا يعتبر ذلك من وجهة نظر هذا الفقه هجرة, إن تعدد التسميات لمصلح الهجرة يشير بشكل ضمني لحق الدولة في أن تحمي نفسها من وصول أعداد كبيرة من المهاجرين فسيادة الدولة هي التي تحدد مجال الهجرة السرية أو غير النظامية , فهي لم

يكن للهجرة الغير نظامية لها وجود إلا بعد ظهور فكرة الدولة وحدودها السياسية (الغرسلي، 2009، ص16).

و مفهوم الهجرة هجرة البشر من دولة إلى دولة ,أو من مكان إلى أخر تعد ظاهرة إنسانية قديمة بقدم وجود البشر على المعمورة، حيث كانت الظروف المعيشية والمناخية تفرض على الإنسان الانتقال المستمر من مكان إلى آخر، بسبب الفقر والمجاعة والكوارث والحروب والأمراض. وغالبا ما ينتقل المهاجر من المناطق الفقيرة إلى المناطق الغنية. و تعرف ظاهرة الهجرة على إنها انتقال الفرد أو الجماعة من منطقةالإرسال إلى منطقة الإستقبال أو مكان الوصول(ياسر، 2008، ص16).

ولقد عرفت المنظمة العاملية الهجرة على أنها (هي تنقل شخص أو مجموعة أشخاص سواء بين البلدان أو دخل نفس البلد بين مكانين فوق ترابه ، ويشمل مفهوم الهجرة جميع أنواع تنقالت الأشخاص بتغيير محل الإقامة المعتاد (المنظمة الدولية للهجرة، 2006، ص21).

وعرفت الهجرة بمصطلح غير القانونية بأنها(دخول الشخص موطنا غير موطنه أو يسافر للإقامة في وطن أجنبي بدون حيازته الوثائق الالزامية أو المرخصة التي تسمح باستقباله أو بإقامته (الإتفاقيات الدولية والتشريعات العربية، 2009، ص192).

يعرف المشرع الليبي الهجرة غير الشرعية: بأنها كل من دخل أراضي الدولة الليبية أو أقام بها دون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى (قانون رقم 19 لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة الغير الشرعية).

نلاحظ بأنه لايوجد تعريف جامع ومانع ولا يوجد تعريف دولى شامل ومحدد لظاهرة الهجرة غير النظامية غير أن هناك توافق المقصود هو الهجرة خارج المعايير التنظيمية للدولة المرسلة أو دولة العبور أو الدولة المستقبل للمهاجرين أى الانتقال من بلد إلى آخر عبر وسائل غير نظامية أو غير قانونية أو غير شرعية حيث تشمل الظاهرة كل إجراءات الدخول أو الخروج أو الإقامة التى تنتهك القواعد التى حددتها

بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وبرغم من ذلك فإنه توجد العديد من الأسباب التي جعلت المهاجر يهاجر من بلده الأصلي إلي دول أخري بطريقة غير نظامية . بمعني أن جميع التعريفات اتفقت حول نقطة واحدة وهي تجريم الهجرة الغير نظامية سواء كان ذلك مخالف لإجراءات الدخول أو الخروج، وهذا يعد في حد ذاته انتهاك لسيادة الدولة .

ثانياً– أسباب زيادة انتشار الهجرة الغير نظامية

تعددت أسباب تدفق الهجرة الغير نظامية التي تؤثر على سيادة ليبيا التي تعتبر دولة عبور للمهاجرين إلي الدول الأوربية ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر.

١– قوة شبكات تهريب المهاجرين :ويعتبر السبب الرئيسي و يقصد بها تهريب البشر (تدبير الدخول غير المشروع لشخص أو تسهيل دخول مهاجر إلى دولة أخرى ليست موطنا له، من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى(ياسر، 2008، ص22).

تهريب المهاجرين كمرادف للهجرة الغير نظامية , بل كجزء من كل أوسع وأعم , وذلك أنه كان كلاالمصلحيين

يشسران لحركة عبور الحدود بالمخالفة للقواعد الإدارية المنظمة لدخول وإقامة الأجانب ,إلا أن العبور أوالتنقل غير قانوني الذي يتم بمقابل مادي يعتبر تهريبا للمهاجرين دون سواه (امشيري، 2023، ص2).

وحسب وجهت نظر الباحثة تسمح سياسات إدارة الحدود المعتمدة الدول الأفريقية وليبيا بنشاط مهريب البشر وعدم تشديدها على الحدود وهذا ما أدي إلي نشاط تلك الشبكات في ليبيا نتيجة الفوضى وعدم الاستقرار الأمني بعد سنة 2011م، وساعدها في ذلك قوتها وتنظيمها وامتلاكها السلاح، إضافة للسيطرة على مناطق جغرافية في ليبيا , وعدم التعاون بين الدول المجاورة تعاون جديا لضبط مسألة الهجرة؛ فالإتفاقيات الثنائية مع تشاد والسودان والجزائر وتونس عام 2012م بشأن ضبط الحدود لم يكون هناك تعاون منهجي و لم يكن لها أي تأثير يذكر للحد من تدفق المهاجرين.

٢- عامل الجذب الاقتصادي: علي الرغم من تدهور الأوضاع الاقتصادية في ليبيا، فإن المهاجرين عادة ما يتمكنون من العمل في السوق السوداء الليبية قبل الهجرة إلى أوروبا، في ظروف إنسانية في منتهى الصعوبة، بغرض جمع الأموال الذي ميكنهم من العبور إلي الضفة الأخرى من البحر المتوسط (حسني، 2021، ص91 – 120).

ونلاحظ أن ليس كل الهجرات مؤقتة بسبب العمل وتنتهي بانتهاء العمل لكنها في كثير من الأحيان تنتهي بالإقامة، فقد تكون كنقطة وصل كما هو الحال في ليبيا إذ تنتهي بالإقامة أو بالعبور إلى أوروبا.

٣- الموقع الاستراتيجي : إن الموقعالاستراتيجي لليبيا وقربها من الشواطئ الأوروبية حيث إنها تعتبر حلقة وصل بين عدد من الدول الأفريقية جنوبا وبين الدول المطلة على البحر البيض المتوسط شمال (أنظر الرابط في المصادر).

من أسباب انتشار الهجرة الغير نظامية هو عدم قدرة الدولة الليبية عن ضبط الحدود الجنوبية،والجنوب الشرقي (وصعوبة الرقابة عىل الحدود التي أغلبها في الصحراء بطول 4400 كيلومرت مع ستة دول تشاد، والنيجر، والسودان، والجزائر، وتونس، ومصر) وكما أكدت إحصائية التي قامت بها المفوضية أو شركاؤها عندما قابلت المهاجرين بعد وصولهم إلى أوروبا من ليبيا أو عند الإنزال في ليبيا أفادوا بأنهم مكثوا في ليبيا لمدة عام أو أكثر. في عام ،2019 وصل 7,450 لاجئًا ومهاجرًا إلى إيطاليا ومالطا من ليبيا، ووصل 5,400 آخرين في حتى نهاية يونيوعام 2020م من الجنسيات السودانيون والبنغالديشيون والصوماليون والمغاربة والماليون و والإريتريون الجنسيات الأساسية التي غادرت ليبياإلى أوروبا، ولقد صرّحت المنظمة الدولية للهجرة إن البيانات التي جمعتها الأمم المتحدة بين ماي ويونيو 2023، تشير إلى وجود أكثر من 700 ألف مهاجر على الأراضي الليبية (أنظر الرابط في المصادر).

وحسب وجهة نظر الباحثة أن ذلك بسبب عدم وجود تنسيق وتعاون بين الدول الستة التي سبق ذكرها وبين ليبيا للحد من الهجرة الغير النظامية وخاصة على الحدود الاقليمية البحرية والبرية والجوية بينهما.

وهناك عديد من الأسباب التي جعلت ليبيا دولة عبور وبوابة البحر المتوسط للدول الأوربية ولقد كان للهجرة الغير نظامية آثر علي سيادة الدولة الليبية وهذا ماسنقوم ببيانه في هذا المبحث الثاني.

ثانياً– تأثير الهجرة الغير نظامية على سيادة الدولة في ليبيا

أن مايهمنا في هذا المبحث آثر الهجرة الغير نظامية سياسيا أي الأثر على سيادة الدولة فقط , برغم من أن الهجرة الغير نظامية لها أثر عديد من الجوانب الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

لقد اتخذ المهاجرين الغير نظامين ليبيا منطقة عبور إلي الدول الأوربية وآثر ذلك سلباًعلي سيادة الدولة إقليميا ودوليا , برغم من أن ليبيا تعتبر دولة كاملة السيادة ولأن جميع عناصر الدولة متوفرة شعب وإقليم وسلطة حاكمة واعتراف من المجتمع الدولي، إلا أن الهجرة الغير نظامية قامت بإختراق أركان عناصر الدولة الليبية وهوعنصر الإقليم البري عبر الحدود والإقليم البحري عبر الشواطي الليبية والإقليم الجوي حيث أصبح على سبيل المثال (اقامات حول صدام حفتر كيف حول مطار بنينا في بنغازي منفذ لتهريب البشر ومرتع للرشاوى وفرض الإتاوات, وحوله أيضا وكر لتجارة الهجرة غير النظامية) (أنظر للرابط في المصادر).

واختراق لسيادة الدولة وشكلت التدخلات الخارجية المرتبطة بمكافحة الهجرات غير الشرعية اختراقا الليبية, حيث أدت هذه التدخلات إلي إخراج القرار السياسي من أيدي صانع القرار السياسي الليبي, لتكرس الهجرات غير الشرعية الدور الخارجي وسطوته على مجريات الأحداث الداخلية في ليبيا، سبب الاختلافات السياسية بين القيادات الليبية والتي شكلت أزمة خانقة داخل مؤسسات الدولة الليبي، إن انهيار مؤسسات الدولة وتفككها وانقسامهاعن كيان الدولة الليبية المنكوبة بمخطط قد يؤدي في نهايته الى تقسيمها، وهو أمرا شكل تهديدا بات ملموس على أرض الواقع, وآثر على سيادة الدولة وانتشار الفوضي وأدى على انتهاك حدودها.

وضعف المؤسسات السياسية الليبية في إيواء المهاجرين , هناك ضعف كبير في المؤسسات التي تعمل على إيواء المهاجرين, و يعاني جهاز الأمن المسؤول من قلة الإمكانيات التي تتطلب ميزانيات ضخمة لتوفير الخدمات التي يتطلب توافرها مراكز الإيواء، من رعاية صحية وتوفير الإعاشة الالزمة للمهاجرين, حيث تواجه السلطات الليبية وجهاز مكافحة في الإمكانيات المطلوبة الهجرة غيرنظامية، بسبب عدم قدرة الأمن الليبي على التحكم والسيطرة على حدود ليبيا, استعانت ليبيا بخبرات أجنبية لرصد الهجرات غير الشرعية, التي تخترق الحدود الليبية، إذ شكلت هذه القوات غرفة عمليات أمنية مشتركة مع ليبيا مراقبة السواحل الليبية الشمالية, والحدود الجنوبية للبلاد، باستخدام طائرات بدون طيار وتدريب فرق حرس الحدود الخاصة, وذلك لمراقبة أنشطة الجريمة المنظمة وتهريب المهاجرين والجماعات المتشددة (مقال، 30 سبتمبر 2016). وهذا ما أثر سلبا على سيادة الدولة الليبة ولقد طلبت ليبيا من دول الاتحاد الأوروبي التعاون معها لمكافحة الهجرة الغير النظامية بإبرامها لعدديد من المعاهدات والبروتوكولات والاتفاقيات الدولية ,وبرغم من أن المشرع الليبي حدد موقفه من الهجرة الغير نظامية في وضعه قانون داخلي.

أولاَ– القوانين التي نظمها المشرع الليبي للحد من آثر الهجرة الغير النظامية

لازالت ليبيا إلي وقتنا الحالي تعاني من تدفق المهاجرين غير النظاميين إليها عبر حدودها البرية،والبحرية والجوية، حيث تشهد البلاد دخول آلاف المهاجرين من جنسيات عربية وأفريقية وآسيوية خاصة عبر حدودها البرية المترامية الأطراف، ونتيجة لزيادة الصراع السياسي بين الأطراف السياسية لقد ازداد دخول المهاجرين إليها إلا أنها تجد صعوبة كبيرة لمواجهة هذا التدفق الكبير، لقد حدد المشرع الليبي عديد من القوانين الداخلية وذلك انطلاقا من مبدأ إقليمية الدولة على سيادتها فقد نص المشرع على عديد من القوانين التي تجرم الهجرة الغير نظامية، وباعتبار أن ظاهرة الهجرة الغير نظامية, لقد نص المشرع الليبي على عديد من القوانين أهمها:-

أ– القانون رقم (6) لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا

حيث تنص المادة الأولى بما يلي: يكون الدخول إلى الأراضي الليبية أو الخروج منها من الأماكن المحددة للدخول أو الخروج وبإذن من الجهات المختصة ويكون ذلك بالتأشيرة على جواز السفر أو الوثيقة التي تقوم مقامه.

من خلال نص المادة تعتبر مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب الجهة الرسمية في ليبيا المخولة بتنظيم عمليات دخول الأجانب وخروجهم منها، حركة دخول الأجانب إلي الأراضي الليبية، وجرمت دخولهم بصورة غير قانونية (قانون رقم رقم 6 لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا، 20-6- 1987)، وقد عدلت السلطات الليبية القانون رقم (6) وأصدرت القانون رقم(2)في عام 2004م حيث نصت المادة(2) من القانون الجديد عىل إضافة مادة جديدة إلي القانون رقم (6) تجريم تهريب المهاجرين بأي وسيلة، والحكم بالسجن مدة لاتقل عن عام واحد ودفع غرامة لاتقل عن ألف دينار ليبي لمن يثبت تورطه في تهريب الأجانب (قانو رقم 2 لسنة 2004).

نلاحظ بأن القانون سابق الذكر جرم الدخول للأراضي بطريقة غير قانونية وفرضة عقوبة وغرامة.

ب– قانون رقم (19) لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية

يعتبر هذا القانون من أهم القوانين المهمة والتي مازال معمول به إلي وقتنا الحالي في مجال تنظيم اللجو السياسي والإنساني في ليبيا وبموجب هذا القانون تمتلك السلطات الحق في احتجاز المهاجرين من دون تصريح بوجودهم في ليبيا لأجل غير مسمى، بصرف النظر عن عمر المحتجز. ولا توجد إجراءات رسمية أو أي فرصة للطعن في قرار احتجازهم. فقد نصت المادة السادسة معمول بها تسمح للمحتجزين مبقابلة محام من القانون (19)عىل معاقبة "الأجنبي المهاجر غير الشرعي بعقوبة الحبس مع الشغل أو بغرامة التي تزيد عن ألف دينار وفي جميع الأحوال يجب إبعاد الأجنبي المحكوم عليه في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون من أراضي الجماهيرية العظمى مبجرد تنفيذه للعقوبة المحكوم بها (قانون رقم 19 لسنة 2010)، حتى بعد سقوط نظام القذافي، حيث يتم تجميع المهاجرين في مراكز

احتجاز Centers Detention منتشر في ليبيا في مدن طرابلس، وغيرها في ظروف غير إنسانية ولفترات طويلة قبل عملية الترحيل ومن دون مراجعة قضائية ويعد هذا بمثابة احتجاز التعسفي ويحظره القانون الدولي ,وقد قامت وزارة العدل في عام 2013 بإعداد مرشوع قانون بشأن "الإتجار بالبشر" تحتإشراف الأمم المتحدة Crime and Drugs on Office Nations United" . و لم يصدقه المؤمتر الوطني العام، الذي كان مبتزلة السلطة الترشيعية الليبية.

ج- القانون رقم (10) الصادر في عام 2013 بشأن "التعذيب والإختفاء القسري والمييز (أنظر الرابط في المصدر).

وقد نصت المادةالأولي (يعاقب بالسجن كل من خطف إنساناً أو حجزه أو حبسه أو حرمه على أي وجه من حريته الشخصية بالقوة أو بالتهديد أو بالخداع.وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن سبع سنوات إذا ارتكب الفعل.....)ونص المادة الخمسة من نفس القانون سبق الذ كريعاقب بذات العقوبة كل مسؤول سياسي أو تنفيذي أو اداري أو قائد عسكري أو أي شخص قائم بأعمال القائد العسكري إذا ارتكب الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة قوات تخضع لإمرته وسيطرته أو موظف تابع له في حالة تبين أنه لم يتخذ ما يلزم من تدابير لمنع ارتكابها أو كشفها مع قدرته على ذلك أو حال بأي وجه من الوجوه دون عرضها على السلطات المختصة بالتأذيب أو التحقيق أو المحاكمة, ومع هذه القوانين التي تجرم الهجرة الغير نظامية وتحدد لها عقوبة معينة لمخالفيها ,نلاحظ أنه لا يزال من تسول له نفسه المساس بالأمن الليبي ليقوم بأعمال مخالفة لهذه القوانين , وإن الهجرة غير النظامية تشكل عبئا على كاهل الأمن الليبي لاتساع الحدود الجنوبية وطبيعة المنطقة الصحراوية، وتسعى الدولة الليبية للتعاون مع دول الساحل الجنوبي لأوروبا والاتحاد الأوروبي وذلك لوضع حدود لهذه الهجرة خاصة وأن معالجة هذا الأمر هو في معرفة مصادر الهجرة غير نظامية وإنشاء مشاريع مستدامة تجعل الأشخاص يستقرون في بلدانهم.

خلاصة القول أن ليبيا ليست مصدر للهجرة الغير نظامية ، وإنما تشكل منطقة عبور وممر لأفواج المهاجرين مثلها مثل تونس والجزائر والمغرب.

ثانياَ- البروتوكولات الدولية للحد من آثر الهجرة الغير نظامية

التوقيع والتصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين لموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم(25) في الدورة الخامسة والخمسين بتاريخ 15\ 11\2000م. ويهدف القانون إلى تعزيز التعاون الدولي في . ويهدف القانون إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية ذات الصلة الموضحة في البرتوكول,وبجانب الأحكام العامة والأحكام الختامية، فقد تضمن البرتوكول مواد عديدة أهمها تهريب المهاجرين عن طريق البحر (عمر، 2022، ص 236).

ثالثاً- المعاهدات الدولية للحد من أثر الهجرة الغير نظامية

معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين ليبيا وايطاليا وقعت بمدينة بنغازي بتاريخ 30\8\2008م:-

١- "نصت المادة (1)من المعاهدة فيما يخص الهجرة غير النظامية،بان يكتفي الطرفان بالتعاون القائم بينهما في مجال مكافحة الهجرة غير النظامية وفقا لما نصت عليه االتفاقية الموقعة في روما بتاريخ 29\ 12\ 2007م.وقد جاء ضمن نصها الآتي:-

أ- يعمل الطرفان على انجاز منظومة لمراقبة الحدود البرية الليبية مسندا إلى شركات ايطالية تتوفر لديها الاختصاصات الفنية الالزمة وستتحمل الحكومة الإيطالية 50% من التكاليف، وسوف يطلب الطرفان من الاتحاد الأوروبي أن يتحمل 50% من التكاليف.

ب- يتعاون الطرفان في تحديد مباد رات ثنائية وإقليمية في البلدان المصدرة للهجرة للحد من ظاهرة الهجرة غيرالنظامية

٢- معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين ليبيا وايطاليا إحدى المباد ارت لمكافحة الهجرة غير النظامية و وقعت بتاريخ 28\5\2020م.

د- المذكرات الدولية للحد من آثار الهجرة الغير نظامية

١- مذكرة التفاهم بين ليبيا وايطاليا بشان التعاون في مجال التنمية والهجرة غير النظامية والتهريب وتعزيز امن الحدود.سنة 2017م.

٢- مذكرة التفاهم بين حكومة الوفاق الوطني وحكومة جمهورية مالطا بخصوص الهجرة غير النظامية. لسنة2020

فحوى المذكرة إن السيد فايز السراج ورئيس وزراء مالطا يوقعان مذكرة تفاهم لمكافحة الهجرة غير النظامية، التي من خاللها اتفقت مالطا وحكومة الوفاق الوطني على الآتي:-

- إنشاء وحدة تنسيق في كل بلد للمساعدة في عمليات مكافحة الهجرة غير النظامية.

- ضرورة دفع الإتحاد االأوروبي لمساعدة ليبيا في تدريب خفر السواحل الليبية، والحصول على تمويل لمراكز الاستقبال و الإيواء التي تديرها الأمم المتحدة.

- بناء إستراتيجية واقعية للحد من تدفق المهاجرين إلى ليبيا.

ولقد كانت هناك دعوات أطلقتها منظمات إيطالية في السابق، ومنها دعوة منظمة "آرا باتشي" بشأن إنشاء مركز الصحراء للسلام في ليبيا، والذي يستهدف تعزيز قطاع الزراعة والعمالة الزراعية، ودعم اندماج السكان المحليين ومجتمعات المهاجرين في المنطقة, وفيما يتعلق بالتخوفات من توقيع الحكومة على اتفاقية بشأن توطين المهاجرين في ليبيا,أن الحكومة الحالية لا تملك صلاحية إبرام أي اتفاقات دولية تنتقص من سيادة الدولة الليبية، فضلا على أنه وفقا للإعلان الدستوري وبنود الاتفاق السياسي الليبي فإن السلطة التشريعية هي المختصة بالتصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية".

رغبة في مكافحة الهجرة غير النظامية يجب ألا يكون على حساب الدولة الليبية، بل على الحكومة الإيطالية أن تلتزم ببنود معاهدة الصداقة، وأن يتم إنشاء صندوق مكافحة الهجرة غير النظامية تساهم فيه جميع الدول المعنية بهذا الملف".

وترى بأنه لايمكن توطين المهاجرين في ليبيا لأن ذلك مخالف لرغبة المهاجرين وهو العبور من ليبيا إلي أوروبا , كذلك أن ليبيا لم توقع على أي اتفاقية بشأن توطين المهاجرين , وإن توطين المهاجرين في ليبيا يعتبر انتهاك لسيادة الدولة الليبية وانتهاك جميع القوانين الداخلية والاتفاقيات

والمعاهدات الدولية التي أبرمتها ليبيا من أجل مكافحة الهجرة الغير نظامية.

*** نتائج الدراسة**

من خلال دراسة إشكالية الدراسة توصلت الباحثة إلى أهم النتائج:-

١- أكدت الدراسة أن ظاهرة الهجرة الغير نظامية ظاهرة معقدة وشائكة بحيث لا يوجد تعريف دولى شامل ومحدد لظاهرة الهجرة غير النظامية غير أن هناك توافق المقصود هو الهجرة خارج المعايير التنظيمية للدولة المرسلة أو دولة العبور أو الدولة المستقبل للمهاجرين أى الانتقال من بلد إلى آخر عبر وسائل غير نظامية أو غير قانونية أو غير شرعية حيث تشمل الظاهرة كل إجراءات الدخول أو الخروج أو الإقامة التي تنتهك القواعد التي حددتها.

٢- وضحت الدراسة من أسباب زيادة الهجرة الغير نظامية إلي ليبيا هي الموقع الجغرافي وعامل الجذب الاقتصادي وكذلك قوة شبكة تهريب المهاجرين عديد جعلت ليبيا دولة عبور وبوابة البحر المتوسط للدول الأوربية .

٣- بينت الدراسة إن الهجرة الغير نظامية أثرت سلباًعلي سيادة الدولة الليبية إقليميا ودوليا , برغم من أن ليبيا تعتبر دولة كاملة السيادة ولأن جميع عناصر الدولة متوفرة شعب وإقليم وسلطة حاكمة واعتراف من المجتمع الدولي ,إلا أن الهجرة الغير نظامية قامت بإختراق أركان عناصر الدولة الليبية وهوعنصر الإقليم البري عبر الحدود والإقليم البحري عبر الشواطي الليبية والإقليم الجوي .

٤- أبرزت الدراسة إن الهجرة غير النظامية تشكل عبئا على كاهل الأمن الوطني الليبي لاتساع الحدود الجنوبية وطبيعة المنطقة الصحراوية، وتسعى الدولة الليبية للتعاون مع دول الساحل الجنوبي لأوروبا والاتحاد الأوروبي وذلك لوضع حدود لهذه الهجرة خاصة وأن معالجة هذا الأمر هو في معرفة مصادر الهجرة غير نظامية وإنشاء مشاريع مستدامة تقلل من الهجرة.

٥- أظهرت الدراسة الدراسة استجابة الاتحاد الأوروبي بضرورة العمل المشترك بموجب القوانين والتشريعات الصادرة من دول الاتحاد الأوروبي ولكن تناقض المصالح السياسية والاقتصادية هو ما قلل من فاعلية مكافحة الهجرة الغير نظامية.

٦- كشفت الدراسة أن موقف المشرع الليبي من الهجرة الغير نظامية جاء واضحا وهو تجريم الهجرة الغير نظامية وتحديد العقوبة لها، وقد جاء ذلك واضحا وفقا للقانون 19 لسنة 2010م، ووجود علاقة ارتباطية بين انتهاك سيادة الدولة الليبية وعدم استقرارها باعتبار أن ليبيا دولة عبور .

*** توصيات الدراسة**

توصي الدراسة بالآتي:-

١- العمل على أن تقوم الدولة ببسط سيادتها على مؤسساتها، وإعادة هيكلة الجيش والشرطة وتفعيل دور الأمني المتخصصة والقضاء على الجماعات المسلحة.

٢- التركيز على مسالة التنمية المكانية المستدامة خاصة في بلدان المقصد للتخلص من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية.

٣- توفير احتياجات الشباب من فرص العمل التي هي الهدف الأساسي وراء هجرتهم للخارج، والتي تعد أيضا أبسط حقوقهم في الحياة التي كفلتها الحقوق والمواثيق الإنسانية.

٤- تسليط أشد العقوبات على مهربي البشر باعتبارهم من أهم العوامل المساعدة على انتشار الهجرة.

٥- تعديل الأطر القانوني لحماية حقوق المهاجرين الغير نظاميين.

٦- لايمكن توطين المهاجرين لان ذلك مخالف لرغبة المهاجرين من ليبيا إلي أوروبا وأن محاولة توطين الهجرة الغير نظامية يعتبر انتهاك لسيادة الدولة الليبية وانتهاك لجميع القوانين والاتفاقيات الدولية من أجل مكافحة الهجرة الغير نظامية .

*** المراجع**

المجد في اللغة والعلامة، الطبعة 39 ، دار المشرق، بيروت، دون سنة النشر.

بن منظور، لسان العرب ، الطبعة السادسة، المجد الخامس عشر، دار صادر ،،.2000.

كريمة الطاهر امشيري, 2023م (إضاءات التحول مفهوم الهجرة الغير نظامية) جامعة القانون كلية القانون, دورية الدعم العدد الرابع.

محمد غريبي وآخرون، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر ألبيض المتوسط ، المخاطر واستراتيجية المواجهة , دار الروافد الثقافية ، لبنان، ،2014.

مجدي الغرسلي، جريمة الهجرة السرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة المنار تونس، كلية الحقوق، ،2009.

عثمان، ياسر، الهجرة غير المشروعة والجريمة، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة السعودية، الرياض.2008.

المنظمة الدولية للهجرة ، قانون الهجرة الدولي، مسرد بمصطلحات الهجرة ، العدد ،06 جنيف، ،2006.

الاتفاقيات الدولية والتشريعات العربية، دراسة مقارنة، الطبعة ألاولى، دار الفكر العربي ، الإسكندرية، ، 2009.

المادة رقم 1من القانون رقم 19 لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة الغير الشرعية .-https://security legislation.ly/ar/node/32174

عثمان، ياسر، الهجرة غير المشروعة والجريمة ، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة السعودية , الرياض 2008.

كريمة الطاهر امشيري, 2023م . مرجع سبق ذكره.

أحمد قاسم حسني الاتحاد الأوروبي للهجرة غري النظامية: دراسة حالة ليبيا . * باحث في المركزالعربي لألبحاث ودراسة السياسات، مدير تحرير دورية سياسات عربية., العدد 2.أذار /مارس 2021م.

مقال بعنوان (غرفة عمليات ليبيا وايطاليا لمراقبة الساحل الشمالية والحدود الجنوبية), ليبيا المستقبل 30 سبتمبر 2016م.

"قانون رقم (6)لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة ألأجانب في ليبيا وخروجهم منها"، مركز جنيف لحوكمة قطاع ألأمن "ديكاف"، ،20/6/1987 يف ،9/9/2019 يف :https://bit.ly/2oQN شوهد

"قانون رقم(2) لسنة 2004 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (6)لسنة 1987 إفرنجي بشأن تنظيم دخول وإقامة ألجانب يف ليبيا"، مركز جنيف لحوكمة قطاع ألمن "ديكاف"،31/1/2004، شوهد في،9/9/2019 يف: https://bit.ly/2nIW2RM

"قانون رقم 19 لسنة 1378 و. ر 2010 مسيحي بشأن مكافحة الهجرة غري املرشوعة"، مركز جنيف لحوكمة قطاع ألمن "ديكاف"، ،28/1/2010 شوهد في 9/9/2019،

مصباح علي عمر(2022م) بعنوان (الهجرة الغير نظامية وأسبابها وآثارها على ليبيا) مجلة الخريف , العدد 23.